

تعميم



الجمهورية العربية السورية

وزارة الإدارة المحلية والبيئة

الرقم: ٤٧٠١/٤/١٥/١٥

التاريخ: ٤٤/٦/٢٠١٩

السيد محافظ:

لوحظ ان بعض الوحدات الإدارية تقوم ببيع أو تخصيص المقاسم المعدة لإنشاء المساكن لجهات عامة أو تعاونية أو خاصة دون التقيد ببلاغ رئاسة مجلس الوزراء رقم 15/391/5/1 تاريخ 2010/1/20.

وفي هذا الإطار نذكر بما تضمنه البلاغ المذكور بعدم السماح لأية وحدة إدارية (محافظة- مدينة- بلدة- بلدية) ببيع أو تخصيص المقاسم المعدة لإنشاء المساكن لأية جهة أخرى عامة أو تعاونية أو خاصة إلا بعد استطلاع رأي وزير الأشغال العامة والإسكان بمراسلة رسمية تحتوي جميع الوثائق المرفقة بإضبارة البيع أو التخصيص وترفع هذه المراسلة حتماً إلى وزارة الإدارة المحلية والبيئة حيث تقوم ببيان رأيها قبل أن تقوم بإحالة الإضبارة.

للتقيد التام بذلك، والتعميم إلى جميع الوحدات الإدارية ومراقبة حسن تطبيقها ومساءلة المسؤول عن أية مخالفة لهذا البلاغ وإعلامنا بإجراءكم.

وزير الإدارة المحلية والبيئة

المهندس حسين مخلوف

١٤٩٤ / ١٥ / ١٥

عضو المكتب لتطاع الإسكان
للإصلاح والتسيير والإدارة المسكن

محافظ حمص

طلال البرازي

صعوبة الرد:
- رئاسة مجلس الوزراء يرجى التفضل بالإطلاع
- وزارة الأشغال العامة والإسكان
- الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش
- الجهاز المركزي للرقابة المالية
- محافظة مدنية- بلدة- بلدية
- مديرية الرقابة الداخلية- القانونية- النظم والمخططات
المصالح العقارية: يجب ان يرفق عقد نقل الملكية
وفق مضمونه بالموافقات المشار إليها أعلاه ويعمم بذلك
شركات النقل الداخلي
الأرشيف

الجنة العامة للإصلاح والتسيير
للسيد المهندس حسين مخلوف

محافظ حمص

طلال البرازي

بالقوة من تأييد السيد المهندس
ال. انباني فارس

٤٤/٦/١٩

٤٧٠١/٤/١٥